

الحكومة تدفع في اتجاه قبول جزئي لولوج كتاب الضبط للمهنة

قانون المحاماة.. عودة الجدل

الرباط | الجليلي بنحيلة

يطمح وزير العدل، عبد اللطيف وهبي، إلى إدخال تعديلات تهم انفتاح مهنة المحاماة على مهن أخرى، خاصة الممارسين في كتابات الضبط، الحاصلين على شهادات الدكتوراه، والممارسين لأكثر من 15 سنة. بالمقابل يعود المحامون للاحتجاج تعبيرا عن رفضهم لبعض التوجهات المرتبطة بمشروع قانون تنظيم المهنة.

وكشفت معطيات حصلت عليها «الأحداث المغربية» أن عبد اللطيف وهبي وزير العدل سيدفع في اتجاه تغييرات طفيفة على النسخة المصادق عليها من مشروع القانون 66.23 المتعلق بمهنة المحاماة.

ووفقا لهذا المعطيات، فإن وزير العدل سيتوافق مع فريق الأغلبية، بمجلس المستشارين، على إدخال تعديلات تهم انفتاح مهنة المحاماة على مهن أخرى، خاصة الممارسين في كتابات الضبط، الحاصلين على شهادات الدكتوراه، والممارسين لأكثر من 15 سنة.

ويبدو أنه على عبد اللطيف وهبي، إن سار في اتجاه انفتاح جزئي لمهنة المحاماة أمام العاملين بكتابات الضبط، أو باقي الفئات المهنية الأخرى التي تطالب بذلك، أن يقع كذلك فريق الأغلبية بمجلس النواب، التي تراجعت في وقت سابق أثناء وضع التعديلات على مشروع القانون عن المطالبة بالسماح لفئات مهنية (أخرى رجال القضاء وأساتذة الجامعات السابقين) بولوج مهنة المحاماة، بعد رجوع مشروع القانون في إطار القراءة الثانية.

هذا الانفتاح لن يكون شاملا، حسب المصدر نفسه، بل سيفعل وفقا ل«كوتا» سنوية قد تصل لحدود 10 في المائة أو أقل حسب مسار المفاوضات والتفاوض داخل مجلس المستشارين، حيث ستواصل خلال الأسبوع الجاري المناقشة التفصيلية للمشروع، توأما مع اقتراب مجلس المنافسة من إصدار رايه في المشروع وفقا لإحالة ذاتية، واستجابة لطلب تقدمت به نقابة الفيدرالية الديمقراطية للشغل. وكان وزير العدل، عبد اللطيف وهبي، قد رحب أثناء مناقشة المشروع تفصيليا بلجنة العدل والتشريع بمجلس النواب، بولوج أساتذة الجامعات بممارسة مهنة المحاماة، موجهها النواب البرلمانيين لتقديم تعديلات على النص المعروض حاليا، في إطار المناقشة العامة لمشروع القانون رقم 66.23، لكنه لم يبق بالامر نفسه بالنسبة لموظفي كتابات الضبط، الذين تطالب نقاباتهم (بحكم الخبرة) بإدراجهم ضمن فئات تستحق ارتداء «البذلة السوداء».



المهاجرين

لمغاربة حاكمين «تايمز سكوير» وهبي للاعبيه: الخطأ ممنوع! كشف حساب الأسود.. ما لهم وما عليهم دعم الأسود.. تعبئة استثنائية بالمطارات

اعلن عنها زعيم الميزان في المجلس الوطني للحزب

الانتخابات التشريعية.. وعود استقلالية

سلا الأحداث المغربية

اعلن الأمين العام لحزب الاستقلال، نزار بركة، عن خمسة التزامات تعاقدية مع الناخبين. واعتبر أمين عام «الاستقلال» أن الفساد السياسي يشكل عبقة رئيسية أمام تطور العمل الحزبي في المغرب، مشددا على ضرورة القضاء علنه نهائيا لضمان نزاهة وتخليق الاستحقاقات الانتخابية المقبلة. وطرح بركة خلال انعقاد الدورة الرابعة للمجلس الوطني للحزب، التي عقدت يوم الأحد الماضي بسلا، تعاقدا سياسيا جديدا مع المواطنين يتضمن خمسة التزامات استراتيجية تهدف إلى محاربة الرعب وإنهاء تضارب المصالح.

وحسب بركة، يركز الالتزام الأول على حماية الأسرة المغربية والدفاع عن منظومة القيم والهوية الوطنية.

يتعلق الالتزام الثاني بصيانة القدرة الشرائية للمواطنين، ومحاربة ثقافة الامتيازات والريع، حيث اعتبر بركة أن حماية جيوب المواطنين مسؤولية أخلاقية تفرض تحقيق توازن اقتصادي واجتماعي، يساهم في توسيع الطبقة المتوسطة.

ويركز الالتزام الثالث، المقدم من لدن حزب الاستقلال، قبيل الاستحقاقات الانتخابية المرتقبة خلال شهر شتنبر القادم، على اعتماد سياسة «الصفقر تسامح» مع الفساد وتضارب المصالح، حيث دعا أمين عام حزب «الميزان» إلى إنهاء الاحتكار، واستغلال النفوذ.

ويشمل الالتزام الرابع تمسك الحزب بتطوير الخدمات العمومية، وعدم التراجع عنها، خصوصا في قطاعي التعليم والصحة، معتبرا أن توفير تعليم جيد، ورعاية صحية متقدمة لجميع المواطنين، هو أساس العدالة الاجتماعية. ورغم دعم الحزب للقطاع الخاص، ويأتي الالتزام الخامس والأخير منتقلا في تعزيز سيادة الوطنية بإبعادها الشاملة بما يشمل الأمن المائي والطاقي والصحي والسيبراني، وحماية البيانات الاستراتيجية للمملكة.

في رايه حول مشروع مراجعة هيكله الخريطة الجامعية

الجامعة.. المجلس الأعلى للتعليم يدعو إلى خطة واضحة

هيكله الخريطة الجامعية العمومية عبر الانتقال من 12 إلى 27 جامعة عمومية، وإن خلال تقسيم الجامعات الكبرى وإحداث مؤسسات جامعية جديدة. وبخصوص العلاقة بين الخريطة الجامعية الجديدة والمخطط المديرية للتعليم العالي، أكد المجلس على مركزية التخطيط الاستراتيجي كما يجسده مفهوم المخطط المديرية المذكور، وعلى ضرورته باعتباره الأداة الاستراتيجية المركزية القفلية بتأطير مختلف التدخلات المرتبطة بإصلاح منظومة التعليم العالي، بما يضمن انسجامها وتكاملها وتدرجها في الزمن. وفي قراءته التحليلية لهذا المشروع، أبدى المجلس عددا من الملاحظات المرتبطة بمصاحبه ومقارنته، ومنهجية تفعيله، كما توقف عند بعض التوجهات الواردة فيه والمتصلة بإعادة تنظيم العرض الجامعي العمومي المغربي.

المجلس الأعلى للتعليم

كشفت المجلس الأعلى للتعليم والتكوين أن نجاح ورش مراجعة الخريطة الجامعية العمومية نطل رهينا بتوفير مجموعة من الشروط الأساسية من بينها، على الخصوص، وضع خطة واضحة لمواكبة الجامعات الحديثة، لا سيما تلك التي لا تتوفر على عرض تكويني متنوع، وتسريع تطوير الخدمات الجامعية الموازية من أحياء جامعية ومرافق رياضية وثقافية وفتية وترفيهية تجعل من الجامعة فضاء حادبا وحاضنا لحياة جامعية متكاملة. وأصدر المجلس رايه حول مشروع «مراجعة هيكله الخريطة الجامعية العمومية المغربية: المرتكزات والرؤية ومنهجية التحويل»، استجابة لطلب الراي الوارد عليه من السيد رئيس الحكومة، ويهدف المشروع إلى إعادة

الداخلية تمنع المصادقة على الوثائق العرفية المخالفة للقانون

تدابير صارمة لحماية العقارات

محمد عارف

مخالفة صريحة للخصوص التشريعية المنظمة للحقوق العينية العقارية. كما شددت التوجيهات على أن المصادقة على مثل هذه الوثائق قد تفهم على أنها إضفاء لظاهر من المشروعية على تصرفات باطلة قانونا، وهو ما يتعارض مع مقتضيات حماية الأمن القانوني. ودعت الوزارة المصالح الإدارية المعنية إلى الامتناع بشكل صارم عن الإشهاد على أي محضر عرفي يتضمن تصرفات عقارية غير موثقة وفق الصيغ القانونية المحددة، مع ضرورة تحليل قرارات الرفض بشكل واضح ومستند إلى الخصوص القانونية والتنظيمية المعمول بها، ضمانا للشفافية وتعزيزا لمشروعية القرار الإداري.

كما نهيت التوجيهات إلى أن عدم الالتزام بهذه المقتضيات سيعرض المسؤولين المعنيين للمساءلة الإدارية والتأديبية وفقا للقوانين الجاري بها العمل، لما قد يترتب عن ذلك من آثار قانونية تفسر بمصادقة الإدارة وسلامة المعاملات.

كما شددت الدورية على ضرورة التفعيل الدقيق لمقتضيات المادة 9 من المرسوم رقم 2.22.047، واعتبار كل تصرف عقاري غير موثق وفق الأشكال القانونية مخالفا للنظام العام، مع المطالبة بتفعيل قرارات الرفض تعليلا قانونيا واضحا، والإشارة إلى الخصوص القانونية المؤطرة، ضمانا لمشروعية القرار الإداري وحماية له من أي طعن محتمل.

لوضع حد لأي ممارسات قد تؤدي إلى خلق وضعيات قانونية غير سليمة أو التسبب في نزاعات عقارية دعت وزارة الداخلية، في دورية جديدة موجهة لولاة الجهات وعمال العمالات والإقاليم، إلى منع الإشهاد على صحة الإضاء في الوثائق والمحترات العرفية، التي تتضمن تصرفات عقارية مخالفة للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل.

وأشارت الدورية الوزارية إلى أنه «لوحت أن بعض المصالح الإدارية المختصة بالإشهاد على صحة الإضاء ما زالت تتوصل بوثائق تتعلق بتصرفات عقارية عرفية، رغم أن المادة 4 من القانون رقم 39.08 المتعلق بمدونة الحقوق العينية الصراحة، تحت طائلة البطلان، على إلزامية توثيق جميع التصرفات الواردة على الحقوق العينية العقارية، إما في محضر رسمي ينجزه موثق أو عدل، أو في محضر ثابت التاريخ يجره محام مقبول للترافع أمام محكمة النقض».

وسجلت وزارة الداخلية أن الإشهاد على صحة الإضاء، رغم كونه إجراء يقتصر من حيث الأصل على التحقق من هوية الموقع، يظل مقيدا بمبدأ احترام النظام العام، مما يجعل من غير الحائز قانونا تقديم هذه الخدمة في الحالات التي تتضمن

حذر من أن تخفيف الخطاب حوله قد يؤدي إلى تخيس جهود الإصلاح

بنعليلو: مكافحة الفساد تحتاج إلى تعبئة مجتمعية

الأحداث المغربية

قال رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها، محمد بنعليلو، يوم الجمعة الأخير بالولماس، إن الصحافة المهنية تشكل أحد الأعمدة الأساسية لأي منظومة فعالة للنزاهة والشفافية والمساءلة.

وأوضح بنعليلو، خلال افتتاح ورشة تكوينية نظمتها الهيئة بشراكة مع منتدى الإعلام والمواطنة حول موضوع «البيات وضوابط التداول الإعلامي لقضايا الفساد والرشوة»، أن المجتمعات التي تنجح في الحد من الفساد ليست فقط تلك التي تتوفر على مؤسسات رقابية وقضائية قوية، وإنما أيضا تلك التي تمتلك التدخل بعد وقوع الأضرار إلى كشف الاختلالات، وفهم أسبابها، وتحويلها إلى موضوع للنقاش العمومي المسؤول.

وأضاف أن الصحفي لا يقتصر دوره على نقل الوقائع أو الوساطة بين الخير والبد، بل بعد فاعلا أساسيا في إنتاج الوعي العام وتوسيع دائرة البقعة المجتمعية وتعزيز قدرة المواطنين على فهم القضايا المرتبطة بالنزاهة والشفافية والمساءلة، مبرزا أن العديد من التجارب الدولية أظهرت أن بعض ملفات الفساد الكبرى لم تبدأ بتدابير رقابية أو إجراءات قضائية، بل انطلقت من أسئلة صحفية جادة أو تحقيقات استقصائية مهنية أو من قدرة عمل صحفي على الربط بين معطيات متفرقة وتحويلها إلى معرفة عامة تكشف مواطن الخلل ومخاطر الانحراف.

وفي هذا الصدد، أكد رئيس الهيئة أن الجرأة تظل من القيم المؤسسة للعمل الصحفي، غير أن التحدي الحقيقي يكمن في جعلها قائمة على الدقة والتحقق والمسؤولية المهنية.

هدد عناصر الشرطة بالعرائش وخرب عدة سيارات

سلاح الأمن لتوقيف جانح

العرائش العربي الجوح

تمكنت عناصر الشرطة بالمنطقة الإقليمية للأمن بالعرائش، صباح أول أمس الأحد، من توقيف شخص يبلغ من العمر 19 سنة، من ذوي السوابق القضائية، وذلك للاشتباه في تورطه في قضية تتعلق بالتخدير وحيازة أسلحة بخصما والحاق خسائر مادية بممتلكات خاصة. وتدخلت دوريات الشرطة عقب وصولها باشعار حول قيام شخص في حالة تخدير بإحداث الضوضاء والحاق خسائر مادية بمجموعة من السيارات المتوقفة بالشارع العام، حددت بعض المصادر عددها في حوالي 7 مركبات. وأثناء عملية تدخل عناصر الشرطة لضبط المشتبه فيه واجههم هذا الأخير بعدم الامتثال والتهديد باستعمال السلاح الأبيض، الأمر الذي اضطر مقدم شرطة لإشهار سلاحه الوظيفي دون اللجوء لاستخدامه، وذلك بشكل مكن من ضبط المشتبه فيه وتحييد الخطر الصادر عنه. وأسفرت عملية التفتيش التي أخضع لها الموقوف عن حجز عدة أسلحة بيضاء من الحجم الكبير وقناعات للوجه وقفازات وقرصين خردوسين. وقد تم إخضاع المشتبه فيه لتدبير الحراسة النظرية رهن إشارة البحث القضائي الذي يجري تحت إشراف النيابة العامة المختصة، وذلك لتكثف عن جميع ظروف وملابسات وخلفيات هذه القضية، وكذا تحديد كافة الأفعال الإجرامية المنسوبة للمعني بالأمر.

وقاية من المخاطر الطبيعية واستباق بحوالي 5 مليا درهم

من تدبير الكوارث إلى بناء مجتمع الصمود

المتدخلين، فيما ساهم إشراك الساكنة المحلية في تطوير نظام التنبيه والإنذار المبكر بالحمولات المفاجئة، حيث أصبحت تضطلع بدور مباشر في تنبيه وإرشاد السياح نحو المناطق الآمنة عند صدور الإنذارات. وخلص لفتيت إلى أن كسب رهان الوقاية يظل مرتبطا باستمرار رفع مستوى الوعي الجماعي، ليس خلال فترات الأزمات فقط، بل أيضا خلال فترات الاستقرار. حتى تصبح ثقافة الوقاية جزءا من المنظومة التربوية ومن السلوك المجتمعي اليومي، بما يعزز قدرة المجتمع على التكيف مع آثار التغير المناخي ويرفع من مستوى صموده في مواجهة مختلف الكوارث الطبيعية.

وأكد وزير الداخلية أن هذا التوجه الاستراتيجي يستند إلى ورشين مهكلين يشكلان اليوم الإطار المرجعي الوطني لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية، ويتعلق الأمر ببرنامج التدبير المندمج لمخاطر الكوارث الطبيعية والقدرة على مواجهتها المعتمد منذ سنة 2016، والاستراتيجية الوطنية لتدبير المخاطر الطبيعية 2020-2030، اللذين يهدفان إلى توحيد الرؤى وتنسيق تدخلات مختلف الفاعلين وتعزيز جاهزية المنظومة الوطنية لمواجهة الأزمات. ويبرز من جواب لفتيت أن الرهان الجديد لا يقتصر على إنجاز البنيات

المخاطر الطبيعية خطة للتأسيس بمخاطر الكوارث الطبيعية تستهدف مختلف فئات المجتمع، ولا سيما الفئات الهشة، كما وضعت دليلا تقنيا لفائدة جمعيات المجتمع المدني لتنظيم وتأطير الأنشطة التحسيسية المرتبطة بالحد من المخاطر الطبيعية. كما تواصل وكالة الحوض المائي لتانسيفت تنظيم تمارين سنوية لمحاكاة الإخلاء، بوادي أوريكا لاختبار فعالية أنظمة الإنذار المبكر وتعزيز جاهزية مختلف



الفيضانات والزلازل وانجرافات التربة والتسونامي. وأشار وزير الداخلية إلى أن تنزيل الاستراتيجية الوطنية لتدبير المخاطر الطبيعية يتم عبر خطة العمل 2021-2026، التي تضم برامج خاصة بتحسيس مختلف الأطراف المعنية، واعتماد مقاربة النوع في تدبير المخاطر، وتعزيز الشراكات بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وفي هذا السياق، أعدت مديرية تدبير

في ظل تزايد التحديات المرتبطة بالفيضانات والزلازل والتقلبات المناخية، يواجه المغرب إعادة صياغة مقارنته لتدبير الكوارث الطبيعية بالانتقال من منطق التدخل بعد وقوع الأضرار إلى منطق الوقاية والاستباق وبناء الصمود المجتمعي. هذا التحول، الذي كشف بعض معاه وزير الداخلية، عبد الوافي لفتيت، ترحم إلى تمويل 365 مشروعا للحماية والوقاية من الكوارث الطبيعية بمختلف جهات المملكة باستثمارات إجمالية قارب خمسة ملايين درهم منذ سنة 2015 إلى تمتم أبريل 2026 (بالضبط 4.87 مليارات درهم)، ساهم فيها صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية بما يعادل ثلث الكلفة الإجمالية.

حول إشراك الساكنة في تدبير الكوارث الطبيعية، أن السلطات العمومية اعتمدت خلال السنوات الأخيرة مجموعة من الآليات القانونية والتنظيمية والمالية الرامية إلى تعزيز التدخل العمومي في مواجهة المخاطر الطبيعية وفق مقاربة استباقية تركز على الرصد واليقظة والتتبع والإنذار المبكر والتحسيس والوقاية، بهدف الحد من الخسائر البشرية والمادية التي خلفها